A

WIPO
المنظمة العالمية للملكية الفكرية

WIPO/ACE/16/10/EX
الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 26 أكتوبر، 2023

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة السادسة عشرة

جنيف، من 31 يناير إلى 2 فبراير 2024

توطين التعدي على الملكية الفكرية في بيئة الإنترنت: من ويب 2.0 إلى ويب 3.0 والميتافيرس – الملخص التنفيذي

*دراسة من إعداد الدكتورة إليونورا روزاتي، أستاذة قانون الملكية الفكرية، جامعة ستوكهولم، السويد**

خلاصة

تتناول هذه الدراسة كيفية توطين انتهاكات الملكية الفكرية في سياقات الويب 3.0 وعالم الميتافيرس الرقمي. وفي خطوة أولى، تراجع الدراسة المعايير التي تم تطويرها في مختلف الأوامر القانونية لتحديد مكان ارتكاب انتهاك مزعوم للملكية الفكرية في سياقات الويب 2.0 (سواء فيما يتعلق بالقانون المعمول به أو الولاية القضائية) .وبناءً على هذا التحليل، تسعى الدراسة إلى الإجابة على الأسئلة التالية: هل يمكن أن تجد نفس المعايير تطبيقًا في سياق انتهاكات حقوق الملكية الفكرية التي تتم من خلال وداخل سياقات الويب 3.0 والميتافيرس؟ هل للتمييز بين عالم الميتافيرس المركزي واللامركزي آثار جوهرية فيما يتعلق بتوطين انتهاكات حقوق الملكية الفكرية؟

ملخص تنفيذي

1. أدت التطورات التكنولوجية، بمرور الوقت، إلى إيجاد طرق جديدة لاستغلال المحتوى والتعدي على الحقوق المُخَوَّلة له - بما فيها حقوق الملكية الفكرية. وقد أوضحت الصكوك التشريعية باستمرار أن الحقوق القائمة من قبل لا تزال تنطبق على الوسائط الجديدة، أي وسائل نشر الأصول غير الملموسة، بما فيها تلك المنشورة في أشكال رقمية وإلكترونية. ومع ذلك، أدى التجريد التدريجي للمحتوى وطرائق النشر، فيما يخص إنفاذ الحقوق، إلى ظهور تحديات، منها ما يطرأ كلما تعلق الأمر بتحديد أماكن ارتكاب التعديات المزعومة على حقوق الملكية الفكرية.

2. وليس بالإمكان زيادة التأكيد على أهمية هذا الإجراء: فهو، من بين جملة أمور أخرى، إجراء أساسي **"1"** لتحديد ما إذا كان الحق المعني (مثلًا، حق من حقوق الملكية الفكرية المسجلة) واجب النفاذ من البداية، **"2"** وتحديد أي قانون يُطَبَّق على النزاع قيد النظر، وكذلك - تحديد المعايير القضائية المعينة التي يجب العمل بموجبها – **"3"** وتحديد أي محكمة تختص في الفصل فيه. فعلى سبيل المثال، تحديد ارتكاب التعدي المعني في البلد **"أ"** يفضي بدوره إلى: **"1"** تحديد ما إذا كان الحق قيد النظر واجب النفاذ أصلًا، نظرًا لما تتسم به

* الآراء الواردة في هذه الوثيقة تعبر عن آراء المؤلفين ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

حقوق الملكية الفكرية من طابع إقليمي (فإذا كان حق الملكية الفكرية محل البحث علامة تجارية وطنية، فيجب أن يكون التعدي محليًا في إقليم البلد الذي تم تسجيل الحق فيه)؛ "2" وتحديد ما إذا كان قانون البلد أ، مثلًا، مُطَبَّقًا على النزاع المطروح، "3" وتحديد ما إذا كانت المحاكم في البلد أ، مثلًا، تتمتع بولاية قضائية للفصل في النزاع الناتج.

3. بذلك، يتضح أنه لا ينبغي الخلط بين مسألتي القانون المُطَّبق والولاية القضائية. فالإجابة على المسألة الأولى تُعد بمثابة ضمان للمحكمة حتى لا تضطر أن تُطَبِّق أكثر من قانون واحد، وأن تركز على فعل التعدي الأولي فقط كي تحدد القانون المُطَّبق على الإجراءات. والعكس بالعكس، فهذه الحاجة إلى ضمان تطبيق قانون واحد فقط لا وجود لها في سياق قواعد الاختصاص القضائي، التي كثيرًا ما تنص على اختصاص أكثر من محكمة واحدة.

4. من ثم، أثبت إجراء التوطين الموضح أعلاه صعوبة خاصة عندما يُرتكب نشاط التعدي في سياق رقمي أو عبر الإنترنت. فبالنسبة للتعديات التي تحدث في حالات الويب 2.0، شرعت المحاكم في أنحاء العالم تدريجيًا في وضع نُهُج مختلفة لتوطين نشاط التعدي، من خلال النظر في (أ) المكان الذي بدأ فيه المدعى عليه يرتكب السلوك المتعدي (معيار الحدث السببي)، (ب) والمكان الذي يمكن الوصول منه إلى المحتوى المتعدي (معيار إمكانية الوصول)، (ج) والمكان الذي يُستَهدَف فيه السلوك المتعدي (معيار الاستهداف). ورغم ما يشوب جميع هذه المعايير من أوجه قصور، إلا أن ممارسة الاستهداف اكتسبت زخمًا تدريجيًا في العديد من الولايات القضائية في جميع أنحاء العالم. ويعتمد إثبات الاستهداف على مجموعة متنوعة من العوامل، منها اللغة والعملة وإمكانية طلب المنتجات أو الخدمات والحقول العليا ذات الصلة وخدمة العملاء وتوافر التطبيق في متجر التطبيقات الوطني، وما إلى ذلك. وعمومًا، يجب أن يكون هناك ارتباط جوهري بإقليم معين لبدء ممارسة الاستهداف.

5. وثمة تطوير آخر قيد التنفيذ حاليًا: يتمثل في الانتقال من البُعد التفاعلي الفعلي لويب 2.0 إلى الواقع الأفضل إدماجًا والأكثر غمورًا لويب 3.0 (إن لم يكن ويب 4.0 فعليًا!). ومن المتوقع أن يصبح هذا التَحَوُّل ممكنًا بظهور الواقع المعزز وسلاسل الكتل والعملات المُشفَّرة والذكاء الاصطناعي والرموز غير القابلة للاستبدال للأصول الرقمية. بهذا المعنى، سيكون التطور التدريجي للميتافيرس محوريًا. فرغم وجود مفهوم الميتافيرس منذ أكثر من ثلاثين عامًا، إلا أنه خضع في الآونة الأخيرة لتطويرٍ شامل. وبفضل ظهور التقنيات الجديدة التي ذُكِرَت للتو، من المأمول أن تتميز النسخة "الجديدة" من الميتافيرس بأربع ميزات رئيسية، وهي: قابلية التشغيل البيني عبر المنصات المتصلة بالشبكة؛ وإمكانية تقديم تجربة مستخدم ثلاثية الأبعاد غامرة؛ وإمكانية الوصول إلى الشبكة في الوقت الفعلي؛ وامتداد العوالم المادية والافتراضية. ووسط كل هذا الزخم، طُورَت بالفعل ميتافيرات مختلفة، تندرج تحت فئتين رئيسيتين، هما: الفئة المركزية والفئة اللامركزية. ويتم التمييز بين هاتين الفئتين على أساس ما إذا كان الميتافيرس المعني يملكه ويديره كيان واحد، كشركة مثلًا، أو ما إذا كان مملوكًا، بدلًا من ذلك، لشبكة متفرقة وهيكل ملكية لا مركزي، كمنظمة مستقلة لامركزية مثلًا.

6. وفي حين يبدو من المعقول، كما ذُكِرَ، اعتبار معالجة حالات ويب 2.0 محسومة بدرجة مقبولة، يمكن أن يطرح الانتقال من ويب 2.0 إلى ويب 3.0 تحديات جديدة لتفسير المعايير التي نوقشت أعلاه وتطبيقها. ولما كانت هذه الدراسة تهتم حرفيًا بالمعالجة القانونية لهذا التَحَوُّل، فهي تسعى، على وجه التحديد، إلى الإجابة على الأسئلة التالية: هل المعايير والمفاهيم التي طُورَت لوسائط النشر الأخرى تنطبق أيضًا في سياق التعدي على حقوق الملكية الفكرية عبر الميتافيرات وداخلها؟ وهل للتمييز بين الميتافيرات المركزية واللامركزية آثار جوهرية فيما يتعلق بتوطين التعديات على حقوق الملكية الفكرية؟

7. تنظر هذه الوثيقة في حقوق الملكية الفكرية، التي تشمل حقوق المؤلف والعلامات التجارية والتصاميم. أما التحليل، فيقتصر على فحص التعديات المُرتكبة خارج نطاق العلاقات التعاقدية، ويعتمد في عمله على منظورٍ دوليٍ ومقارنٍ، دون التركيز على أي ولاية قضائية محددة. وفي حين تُقَدَّم أمثلة من مختلف الأنظمة القانونية وتُستَعرَض حسب الاقتضاء، فمن المأمول، باختيار هذا النهج، أن يقدم منظورًا يمكن من خلاله الإجابة على الأسئلة الرئيسية التي تشكل جوهر هذه الدراسة بعبارات واسعة ومفيدة قدر الإمكان لمختلف الأنظمة القانونية. ومن الأمور ذات الصلة أيضًا بمسألة وجوب إنفاذ حقوق الملكية الفكرية عبر الإنترنت والميتافيرس، مسألة إجراء تحريات عن الأطراف الذين قد تُرفع الدعاوى ضدهم والأسس القانونية التي يستندون إليها: وبهذا المعنى، فإن التعدي المزعوم على حقوق الملكية الفكرية الذي يتطلب التوطين قد لا يؤدي إلى مسؤولية مباشرة / رئيسية فقط، ولكنه يوقع المسؤولية أيضًا على أطراف أخرى غير المتعدي المباشر، بما فيهم مقدمي خدمات مجتمع المعلومات، المعروفين أيضًا باسم مزودي خدمات الإنترنت، الذين تُستخدم خدماتهم في التعدي.

8. وعليه، نُظِّمَت الدراسة على النحو التالي: يتناول القسمان الأول والثاني بالتفصيل المعلومات الأساسية لهذا التحليل، فضلًا عن نهجه وأهدافه ذات الصلة. ويتناول القسم الثالث قضايا تَعَارُض القوانين، حيث يستعرض الإطار المناسب لتوطين التعديات على حقوق الملكية الفكرية في الحالات العابرة للحدود، مع مراعاة الصكوك الدولية والإقليمية والتجارب الوطنية المختارة. ويميز هذا القسم كذلك بين حقوق الملكية الفكرية غير المسجلة والمسجلة. أما القسم الرابع، فيركز بشكلٍ خاص على الحالات الرقمية والإلكترونية ويستعرض الخطاب الأكاديمي والقضائي حول نُهُج التوطين بغرض تحديد القانون المُطَبَّق والولاية القضائية، حيثما كان ذلك مناسبًا. كما يتناول مناقشة المعايير المستندة إلى الحدث السببي والاستهداف وإمكانية الوصول - التي تشمل أوجه القصور في كلٍ منها. وينظر القسم لاحقًا في أنماط مختلفة من الأطراف الذين قد تُرفع دعاوى تعدي ضدهم، وسبل الانتصاف المتاحة، ونوع المسؤولية الناتجة. هذا، ويهتم القسم

السادس على وجه التحديد بأنواع مختلفة من الميتافيرس ويحدد ما إذا كانت نتائج الأقسام السابقة قد توصلت إلى تطبيقٍ مُرضٍ للوسيلة الجديدة، من حيث المبدأ على أقل تقدير.

9. وفيما يتعلق بالأسئلة الرئيسية المعروضة أعلاه، جاء الرد بالإيجاب على السؤال الذي يستفسر عما إذا كانت المعايير والمفاهيم التي طُورَت للوسائط الأخرى تنطبق أيضًا في سياق التعديات على حقوق الملكية الفكرية عبر الميتافيرات وداخلها. ويدفع كذلك بأن التمييز بين الميتافيرات المركزية واللامركزية - وإن كان ذا صلة كبيرة بتحديد خيارات الإنفاذ - قد لا تكون له آثار مهمة طالما تعلق بتوطين التعديات على حقوق الملكية الفكرية. بذلك، تتمثل النتيجة الرئيسية (القسم السابع) في أن المبادئ والقواعد القائمة أثبتت، بمرور الوقت، أنها قابلة للتكيف بالقدر الكافي حتى تُعالج طرائق الاستغلال والتعدي الجديدة والناشئة وتُطبَّق عليها. من ذلك نخلُص إلى أنه يُرجح أن يُثبت الأمر نفسه صحته - على الأقل بصفة عامة - مع أخذ حالات ويب 3.0 والميتافيرس في الاعتبار.

10. مع ذلك، فإن الانخراط في أنشطة التعدى عبر الميتافيرس، يمكن أن يطرح تحديات محددة من حيث توطين التعدي على حقوق الملكية الفكرية ذات الصلة، على مستوى الأدلة على أقل تقدير. ولا يقتصر الأمر على قدرة ويب 3.0 والميتافيرس على جعل مسألة تحديد هوية المتعدين المباشرين وتوطينهم أكثر تعقيدًا، فعملية عزو سلوكيات التعدي في حد ذاتها قد تثير تساؤلات خطيرة. مع ذلك، لم تكن هذه التحديات غير متوقعة بالمرة: فإذا اتخذنا موقف مقدمي خدمات مجتمع المعلومات، نجد أن التطور التدريجي لنماذج الأعمال كان مصحوبًا بتطور في نوع المسؤولية التي يمكن أن تُعزى إلى مشغلي منصات الاستضافة مثلًا، - سواء كان ذلك للتعديات على حقوق المؤلف أو العلامات التجارية التي يرتكبها المستخدمون / البائعون أو لمدى توفر الرموز غير القابلة للاستبدال للبيع. وقد حدث الشيء نفسه فيما يتعلق بأنواع الأوامر الزجرية المتاحة ضد الوسطاء "الأبرياء". وثمة نقطة أخرى جديرة بالتأمل، تتمثل في التأثير المتبادل لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية بتكليف من الدولة أو بطلب من جهات خاصة. وإذا أصبح الميتافيرس "الجديد" حقيقة متكاملة كليًا، فإن شروع الشركات الخاصة في فرض شروط الاستخدام الخاصة بها ومدى قدرتها على تنفيذ ذلك، يمكن أن يصبح قضية أكثر أهمية وإلحاحًا من أي وقتٍ مضى.

11. كما تثير السياقات اللامركزية تحديات محددة، ولكنها، كما ذُكِرَ، لم تكن غير متوقعة بالمرة. فقد سبق أن عُرِضَت على المحاكم إمكانية تطبيق حقوق الملكية الفكرية وتوطين التعديات ذات الصلة في حالات تبادل الملفات بين النظراء في العديد من الولايات القضائية في جميع أنحاء العالم. على هذا النحو، قد لا تكون تساؤلات التفسير التي تطرحها الميتافيرات اللامركزية جديدة تمامًا. مع ذلك، يبدو أن هناك ما يبرر التفكير المتعمق في الطبيعة القانونية للتنظيمات اللامركزية المستقلة ونوع المسؤولية التي يمكن أن تُعزى إلى أعضائها لسلوك التعدي الذي ارتكبه آخرون داخل التنظيم.

12. وعلى صعيد السياسات والتشريعات الأوسع نطاقًا، أدى التقدم التدريجي للتكنولوجيات الرقمية والتكنولوجيات القائمة-على-الإنترنت إلى استمرار التناقض الأساسي بين الطابع العابر للحدود لطرائق النشر عبر الإنترنت والطابع الإقليمي لحقوق الملكية الفكرية. ومن غير المحتمل أن يؤدي ظهور ويب 3.0 والميتافيرس "الجديد" إلى تغيير ذلك. ووسط كل ذلك، يظل هناك سؤال رئيسي، وهو: هل ينبغي كفالة مستوى أفضل وأكثر تكاملًا من تكافؤ الفرص في ممارسة حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها، مع الأخذ في الاعتبار أيضًا - فيما يتعلق بأدوات الإنفاذ تحديدًا - أن مستوى التنسيق على الصعيد الدولي، وعلى الأصعدة الإقليمية، حيثما كان ذلك متاحًا، يستند في معظمه إلى نهج الحد الأدنى؟ هذا - وقد تم تقديمه - يعد قضية رئيسية. وعليه، فإن الانتقال من ويب 2.0 إلى ويب 3.0 وتنفيذ ميتافيرس متكامل كليًا جعل الإجابة على مثل هذا السؤال ردًا لا يمكن ولا ينبغي أن يتأخر لفترة أطول من ذلك.

[نهاية الوثيقة]